رابط المادة على منصة باحث

فتاوى سلسلة اللقاء المفتوح

حكم العمل في قطاع ربوي | الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

العمل لكن انا لو تابع للقسم الربوي لا فصل فيه اذا كان الانسان يعمل في اي عمل او في اي قطاع يكون آآ مروجا او كاتبا او مناصر لاكلة الربا. فان عمله يكون حراما - 00:00:00

لان هذا يكون معينا سواء كان كاتبا او كان شاهدا او كان حارسا او غير ذلك. بدليل قوله صلى الله عليه وسلم لعن الله اكل الربا وموكلة وكاتبة وموكلة وكاتبة وشاهدين وقال هم - 00:00:40

سوا خرجه مسلم في صحيحه من حديث جابر. تأمل في قوله صلى الله عليه وسلم لعن الله واكل الربا. بدأ بالمباشر للفعل. هكذا وموكلا وهذا ايضا مباشر للفعل. وكاتبة هذا ايضا معين. هذا معين ولم يكن آكلا. لكن كان هذا - 00:01:05

معينا فلعن النبي الفاعل المباشر للشيء ولعن المعين على وكانت مشاهديه. ومع ذلك النبي صلى الله عليه وسلم ما فرق بينهم. ماذا قال؟ قال هو سواء. فهذا الحديث من احسن ما يحتج به - 00:01:25

على ان الرزق كالفاعل وانه متسبب كالمباشر. فهذا لتذكر اذا كان معينا او ولو في نسبة قليلة يكون حاميا لهؤلاء معينا لهؤلاء فانه يأثم بذلك ويحرم عليه هذا العمل. دينا لهؤلاء فانه يأثم بذلك ويحرم عليه هذا العمل - 00:01:39

- 00:02:01